

25 أفريل 2013

من وزير المالية
إلى

969

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم عدد 100 بتاريخ 8 أفريل 2013 .

لقد أفتتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ ديوان
يعتزم إقتناء مساكن لدى الشركة
ووضعها على وجه الكراء لفائدة أعوان المالية. وتساءلتم عن مدى
خضوع هذه العمليات للأداء على القيمة المضافة.

وجوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي :

وفقا لأحكام العدد 50 من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة
تعفى من الأداء المذكور عمليات بيع العقارات المبنية المعدة قصرا للسكن والمنجزة من قبل
الباعثين العقاريين كما تمّ تعريفهم بالتشريع الجاري به العمل.

وعلى هذا الأساس، فإنّ عملية إقتناء ديوان مساكن
المخصّصة للسكن لدى باعثين عقاريين (الشركة
وشركة) تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بإعتبار أنّ
الديوان له كذلك صفة الباعث العقاري.

كما تعفى من الأداء المذكور عمليات تسويغ المساكن غير المؤثثة من قبل الديوان
وذلك طبقا لأحكام العدد 30 من الجدول "أ" الملحق بنفس المجلة.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي